

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٤١ لسنة ١٩٨٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٢٧ بتنظيم السلطة فيما يختص بالمعاهد الدينية وتعيين الرؤساء الدينيين والمسائل الخاصة بالأديان المسموح بها في البلاد ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥١١ لسنة ١٩٨٢ ؛

**قرر :**

( المادة الأولى )

يرخص لطائفة الأقباط الأرثوذكس بإعادة بناء كنيسة منهور القبليّة مركز سنورس بحافظة الفيوم المرخص بإقامتها بقرار رئيس الجمهورية رقم ٥١١ لسنة ١٩٨٢ المشار إليه ، وذلك طبقاً للرسم المرافق .

( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٥ ربيع الآخر سنة ١٤٠٧ ( ١٧ ديسمبر سنة ١٩٨٦ )

حسنى مبارك